

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٠٠

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات

البناء والإسكان بتاريخ ١٨/٩/١٩٩٩ على حل الجمعية الاتحادية التعاونية لبناء المساكن ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة

بتاريخ ٣٠/١١/١٩٩٩ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ١٦/٩/٢٠٠٠ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير

بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات

البناء والإسكان ؛

### قرر:

مادة ١ - حل الجمعية الاتحادية التعاونية لبناء المساكن لتوقف نشاطها منذ عام ١٩٧٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،

وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ١٢/١١/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / محمد إبراهيم سليمان